

منها تخصيص موقع لإنشاء المعهد الديني في الجهراء

# وزير البلدية اعترض على 6 قرارات للبلدي ويحيل 3 لمجلس الوزراء



## وضع خطة لمرحلة تنفيذ إستراتيجية الخطة القومية للمخطط الهيكلي من 2005 - 2030 ورفع مجموعة جديدة من المواقع إلى المجلس البلدي

بإجراء دراسات استشارية هندسية وان هذه الدراسات نتج عنها اقتراح مجموعة جديدة من المواقع وتم رفعها إلى المجلس البلدي لاتخاذ القرار المناسب بشأن تخصيصها للمؤسسة منها موقع قربها من المناطق السكنية الحالية. مساحتها 9,02 كم<sup>2</sup> وهي مساحة تقارب مشروع مدينة جابر الأحمد وتتمتع بعوامل نجاح كثيرة أهمها قربها من المناطق السكنية الجديدة. حيث يطل الموقع على الدائري السادس ووصلة الدائري السابع وتقع المدينة الجامعية الجديدة بالشادية مقابل الموقع السكني الجديد أما بالنسبة للموقع السكني بالصباحية والنسيم فيشمل عددا من القسامت داخل المناطق الحالية.

الوحدات السكنية للسكن الخاص والاستثماري لكل مجمع حسب مراحل الخطة، مشيراً إلى أنه تم وضع خطة لإجراء الدراسات التخطيطية المطلوبة لتحديد مواقع ومساحة التجمعات العمرانية على ضوء الدراسات التخطيطية القطاعية التي تشتمل على الدراسات البيئية والاقتصادية والتخطيطية والطوبوغرافية. ولغلت الإبراهيم إلى أن البلدية تعمل بالتنسيق مع كافة الوزارات والخدمات لتوفير مواقع جديدة، حيث تم تخصيص 288 كم<sup>2</sup> للمؤسسة العامة لرعاية السكنية. وأضاف قاتان أن البلدية قامت

أوضح وزير الكهرباء والماء ووزير الدولة لشؤون البلدية م. عبدالعزیز الإبراهيم أن البلدية قامت بوضع خطة لمرحلة تنفيذ إستراتيجية الخطة القومية الطبيعية للمخطط الهيكلي من دور البلدية الرئيسي انطلاقاً من توفير الأراضي اللازمة لجميع الأنشطة للتنمية العمرانية بالتوازن مع التقديرات السكانية. وأشار الإبراهيم إلى أنه تم تحديد عدد السكان لكل مرحلة من مراحل الخطة وتوزيعهم على التجمعات العمرانية الجديدة وفقاً للطاقة الاستيعابية المتوقعة لكل مرحلة والاحتياج من

ولم يبد الجهاز الفني رأيه بشأنه مما يشكل مخالفة لأحكام المادة 12 من القانون 2005/5 في شأن بلدية الكويت. القرار رقم م/ب/م/أ ل ج 169/3 /2012/11 صفحة 158 بشأن: الموافقة على الاقتراح المقدم من العضو م. عبدالله فهد العززي بشأن تخصيص موقع لإنشاء المعهد الديني في محافظة الجهراء، شريطة موافقة وزارات الخدمات المعنية أو الجهات ذات الصلة بهذا الشأن في البلدية. الأشخصا ذوي الإعاقة بان تتلزم الجهات الحكومية والأهلية في إنشاء المرافق والمبانى عامة باستخدام التقيد بالتصميم العام المشار إليه في المادة 1 من هذا القانون. المقترح لايزال قيد الدراسة ولم يبد الجهاز الفني رأيه بشأنه مما يشكل مخالفة لأحكام المادة 12 من القانون 2005/5 في شأن بلدية الكويت.

باختصاصات المجلس البلدي رقم ل ق/م ب/ت 1 / 2004/11/10 المتخذ بتاريخ 2004/11/12 بشأن تطوير موقع دور السينما التابعة للشركة ليصبح نشاطاً ترفيهياً وثقافياً وحسب الشروط الواردة ضمن القرارين المذكورين والغاء ما يخالف ذلك من قرارات سبق ان اتخذت في هذا الشأن شريطة ما يلي: ● الغاء قرار اللجنة المكلفة بالقيام باختصاصات المجلس البلدي رقم ل ق/م ب/ت 27 / 2004 /18 /18 المتخذ بتاريخ 2004/10/18 بشأن تخصيص موقع مركز ضاحية ومركز للخدمات الحكومية على أن يتم دراسة تخصيص موقع بديل مناسب وبعد موافقة الجهات ووزارات الخدمات ذات الصلة. ● تجديد العقد المبرم بين وزارة المالية وشركة السينما الكويتية لموقع سينما الأحمدى ومن تاريخ انتهاء العقد السابق بتاريخ 2008/11/21. ● استرداد قيمة المبالغ التي تم تسديدها للدولة نظير زيادة نسبة البناء 30٪ لموقع سينما الأحمدى وموقع سينما جنوب الصباحية في حالة الغاء وزيادة نسبة البناء. مزيد من الدراسة. ● القرار رقم م ب ا ل ج 3 / 167 / 2012 / 11 / 167 صفحة 150 بشأن الموافقة على الاقتراح المقدم من العضو م. عبدالله فهد العززي وبشأن منع تخصيص أي مواقع للجهات الحكومية والوزارات أو مؤسسات أو هيئات الدولة بمنطقة غرناطة قطعة 3 وإعادة تنظيخ القطعة بما يتناسب مع الاحتياجات العامة للمنطقة، شريطة موافقة وزارات الخدمات المعنية أو الجهات ذات الصلة بهذا الشأن في البلدية. المقترح لايزال قيد الدراسة ولم يبد الجهاز الفني رأيه بشأنه مما يشكل مخالفة لأحكام المادة 12 من القانون 2005/5 في شأن بلدية الكويت.

اعترض وزير الكهرباء والماء ووزير الدولة لشؤون البلدية م. عبدالعزیز الإبراهيم على 6 قرارات للمجلس البلدي. وتضمن كتاب الإبراهيم المتعلق بالمصادقة على القرارات الإشارة إلى أنه سيتم إحالة 3 قرارات لمجلس الوزراء بعد استخدام الأعضاء المادة 14 للتمسك بقراراتهم، وفيما يلي تفاصيل القرارات المعترض عليها: ● القرار رقم م/ب/أ/1/151/2012 (صفحة 51) بشأن «الموافقة على الغاء قرار المجلس البلدي رقم م/ب/أ/1/353/2011 المتخذ بتاريخ 10 شعبان 1432هـ الموافق 2011/7/11 والذي يقضي بـ الموافقة على قبول التبرع المقدم من: ● السادة شركة اليسرة للأغذية التبرع بتوفير مكتب مجهز لموظفي البلدية وذلك في موقع صبحان وفقاً لكتابهم رقم 1164 بتاريخ 2011/4/3 ومسؤوليتها عن تحميل وتزليل الحاويات مجاناً لأغراض الفرز وسحب العينات للمواد الغذائية المجمدة للشركات الموردة للمطبخ وذلك بالكتاب رقم 1100 بتاريخ 2011/6/20. السادة شركة صناعات التبريد والتخزين التبرع بتوفير مكتب واستراحة لمفتشي البلدية. ● القرار رقم م ب ل ج 2 / 11 / 153 / 2012 (صفحة 64) بشأن الموافقة على الاقتراح المقدم من العضو م. محمد الهدية بشأن استهلاك القسامت رقم 25 - 318 - 3 ل عمل مدخل ومخرج بمنطقة سلوى على امتداد الشارع الفاصل بين القطعتين 11 - 12 شريطة موافقة وزارات الخدمات المعنية والجهات ذات الصلة كما هو مبين على نسخة الكروكي المرفق. المقترح لايزال قيد الدراسة ولم يبد الجهاز الفني رأيه بشأنه مما يشكل مخالفة لأحكام المادة 12 من القانون 2005/5 في شأن بلدية الكويت.

استقبل مدير عام البلدية م. أحمد الصباح وفد من البنك الدولي لتطوير إدارة النفايات والبلدية متتملاً في ما دوه راكو ناتن وفاروق بوانا خبيري المجال القانوني ومجال إدارة النفايات محمد بنكيتشي خبير فني في الأمور المتعلقة بمشاريع النفايات في حضور مدير إدارة شؤون البيئة عدنان سيد محسن ونائب مدير إدارة العلاقات العامة عبدالمحسن أبى الخليل وقد تناولت المحادثات آخر المستجدات المتعلقة بدراسة تطوير إدارة النفايات البلدية. في بداية الاجتماع اعرب الصباح عن استعداد البلدية لتقديم جميع التسهيلات لانجاز مهام الوفد بشكل عام ما يساعد على تنفيذ الدراسة التي يقوم بها البنك الدولي لتطوير إدارة النفايات والبلدية بشكل خاص. وعن جانبه اوضح مسؤول الوفد من المهمة التي يسوقم بها خلال هذه الزيارة والتي تعتبر الزيارة الرابعة للكويت للتواصل مع المسؤولين في مختلف الجهات الحكومية وبالأخص بلدية الكويت وذلك لتزويدهم بالتقديرات التي توصل لها البنك الدولي بشأن إدارة النفايات سواء على مجال الهيكل التنظيمي والجانبي القانوني والدعم الفني للمشاريع الاستفادة من النفايات المراد

القرار رقم م ب ا ل د 5 / 158 / 11 / 2012 (صفحة 96) بشأن «الموافقة على الطلب المقدم من شركة السينما الكويتية الوطنية الإبقاء على الوضع السابق بشأن موقع سينما الأحمدى وموقع سينما جنوب الصباحية والسماح بالبناء عليهما وفق نظام البناء على موقع السينما الصادر بشأنها قرار المجلس البلدي رقم م ب ا ب / 28 / 19 / 645 / 2002 / 11 / 11 المتخذ بتاريخ 2002/11/11 وقرار اللجنة المكلفة بالقيام

## الصباح يستقبل وفد البنك الدولي لتطوير «النفايات»



م.أحمد الصباح مستقبلاً وفد البنك الدولي

استقبل مدير عام البلدية م. أحمد الصباح وفد من البنك الدولي لتطوير إدارة النفايات والبلدية متتملاً في ما دوه راكو ناتن وفاروق بوانا خبيري المجال القانوني ومجال إدارة النفايات محمد بنكيتشي خبير فني في الأمور المتعلقة بمشاريع النفايات في حضور مدير إدارة شؤون البيئة عدنان سيد محسن ونائب مدير إدارة العلاقات العامة عبدالمحسن أبى الخليل وقد تناولت المحادثات آخر المستجدات المتعلقة بدراسة تطوير إدارة النفايات البلدية. في بداية الاجتماع اعرب الصباح عن استعداد البلدية لتقديم جميع التسهيلات لانجاز مهام الوفد بشكل عام ما يساعد على تنفيذ الدراسة التي يقوم بها البنك الدولي لتطوير إدارة النفايات والبلدية بشكل خاص. وعن جانبه اوضح مسؤول الوفد من المهمة التي يسوقم بها خلال هذه الزيارة والتي تعتبر الزيارة الرابعة للكويت للتواصل مع المسؤولين في مختلف الجهات الحكومية وبالأخص بلدية الكويت وذلك لتزويدهم بالتقديرات التي توصل لها البنك الدولي بشأن إدارة النفايات سواء على مجال الهيكل التنظيمي والجانبي القانوني والدعم الفني للمشاريع الاستفادة من النفايات المراد

تم توقيع اتفاقية الدراسة في يناير 2011 وهي تحتوي على تطوير الهيكل الإداري المخصص بإدارة النفايات ليصبح قطاعاً بدلاً من إدارة ودراسة الجوانب القانونية المتعلقة بالنفايات في كل الجهات الحكومية وانجاز دراسة استشارية خاصة بعمل مخطط هيكلي للنفايات البلدية وتقديم الاستشارات الفنية للمشاريع المعدة من قبل البلدية والخاصة بتدوير النفايات والتي تستعمل بنظام الـ B.O.T.

تتفيذها من قبل بلدية الكويت بنظام الـ «B.O.T». وقد ابدى الصباح تأييده للشرح المقدم من الوفد، موضحاً ان هذه الدراسة ستساهم في تطوير العمل البلدي فيما يتعلق بإدارة النفايات وسترتب عليها آثار إيجابية على البيئة بشكل عام. ومن جانبه قام مدير إدارة شؤون البيئة عدنان سيد محسن بتقديم نبذة عما تم انجازه بخصوص دراسة تطوير إدارة النفايات البلدية. مبيناً انه

استقبل مدير عام البلدية م. أحمد الصباح وفد من البنك الدولي لتطوير إدارة النفايات والبلدية متتملاً في ما دوه راكو ناتن وفاروق بوانا خبيري المجال القانوني ومجال إدارة النفايات محمد بنكيتشي خبير فني في الأمور المتعلقة بمشاريع النفايات في حضور مدير إدارة شؤون البيئة عدنان سيد محسن ونائب مدير إدارة العلاقات العامة عبدالمحسن أبى الخليل وقد تناولت المحادثات آخر المستجدات المتعلقة بدراسة تطوير إدارة النفايات البلدية. في بداية الاجتماع اعرب الصباح عن استعداد البلدية لتقديم جميع التسهيلات لانجاز مهام الوفد بشكل عام ما يساعد على تنفيذ الدراسة التي يقوم بها البنك الدولي لتطوير إدارة النفايات والبلدية بشكل خاص. وعن جانبه اوضح مسؤول الوفد من المهمة التي يسوقم بها خلال هذه الزيارة والتي تعتبر الزيارة الرابعة للكويت للتواصل مع المسؤولين في مختلف الجهات الحكومية وبالأخص بلدية الكويت وذلك لتزويدهم بالتقديرات التي توصل لها البنك الدولي بشأن إدارة النفايات سواء على مجال الهيكل التنظيمي والجانبي القانوني والدعم الفني للمشاريع الاستفادة من النفايات المراد

القرار رقم م.ب.ا.ر.و. 2012/11/152 (صفحة 60) ليكون كالتالي: «الموافقة على طلب المؤسسة العامة للرعاية السكنية إعادة تنظيخ القسامت الواقعة بمنطقة الصباحية ضمن القطعة رقم 4 ليصبح عددها 134 قسيمة بمساحة 400م<sup>2</sup> وفق المحدد على المخطط المرفق وتسليمها إلى المؤسسة العامة للرعاية السكنية شريطة التنسيق مع وزارات الخدمات وأخذ موافقتها قبل التنفيذ والتزام المؤسسة بأي بيانات الملكية القسامت السابقة من وزارة العدل قبل تاريخه». تعديل صياغة القرار رقم م.ب.ا.ر.و. 2012/11/160 (صفحة 112) ليكون كالتالي «الموافقة على الطلب المقدم من الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية تعديل حدود إقرار تخصيص موقع لتربية الدواجن وإعادة إنتاج الحليب بمنطقة كبد شرق الطريق العام بمساحة إجمالية 110000م<sup>2</sup> وفق الآتي: أن يتضمن الموقع المخصص «مسجد- مركز إطفاء- مستوصف- بيطري- محطة تعبئة مياه عذبة -ورشة صيانة للمعدات والآليات -سوبر ماركت- مركز مستلزمات- السوررة الحبوبية والبقايتية»، شريطة موافقة وزارات المرافق والخدمات والجهات المعنية على المشروع والالتزام بشروطها قبل التنفيذ.

القرار رقم م.ب.ا.ر.و. 2012/11/148 (صفحة 13) بشأن «الموافقة على التمسك بالقرار رقم (م.ب.م.أ/أ.ق. 114/2012) الآتي نصه: الموافقة على الاقتراح المقدم من العضو مانع فهد العجمي بإطلاق اسم المرحوم سيف بن سالم بن حشاش على شارع (14) قطعة 3 بمنطقة الصباحية وكما هو مبين على نسخة الكروكي المرفق». سيتم رفع القرار إلى مجلس الوزراء الموقر استناداً لنص المادة 14 من القانون رقم 2005/5 في شأن بلدية الكويت.

القرار رقم م.ب.ا.ر.و. 2012/11/149 (صفحة 21) بشأن «الموافقة على التمسك بالقرار رقم (م.ب.م.أ/أ.ق. 115/2012) الآتي نصه: الموافقة على الاقتراح المقدم من العضو مانع العجمي بإطلاق اسم المرحوم محمد بن طاحوس العجمي على شارع 250 بمنطقة العبيدة». سيتم رفع القرار إلى مجلس الوزراء الموقر استناداً لنص المادة 14 من القانون رقم 2005/5 في شأن بلدية الكويت.

القرار رقم م.ب.ا.ر.و. 2012/11/168 (صفحة 154) بشأن الموافقة على الاقتراح المقدم من السيد العضو م. عبدالله فهد العززي بشأن تعديل مسار الشوارع المرار في منطقة القصر قطعة 2 وما يتربط على ذلك من تعديل شكل الحدائق العامة، شريطة موافقة وزارات الخدمات المعنية أو الجهات ذات الصلة بهذا الشأن في البلدية. المقترح لايزال قيد الدراسة

القرار رقم م.ب.ا.ر.و. 2012/11/168 (صفحة 154) بشأن الموافقة على الاقتراح المقدم من السيد العضو م. عبدالله فهد العززي بشأن تعديل مسار الشوارع المرار في منطقة القصر قطعة 2 وما يتربط على ذلك من تعديل شكل الحدائق العامة، شريطة موافقة وزارات الخدمات المعنية أو الجهات ذات الصلة بهذا الشأن في البلدية. المقترح لايزال قيد الدراسة

## العيبي لشطب النفايات العضوية من بند النفايات الخطرة

الملاحظات. يضاف بند (ج): النفايات الخطرة -هي النفايات التي تعتبر خطرة على الصحة العامة والبيئة، وتكون طبيعتها صلبة أو سائلة أو تحتوي على غاز وتم الاستغناء عنها أو ناتجة عن تصنيع ومنها النفايات الاكترونية والنفايات العضوية والطبية. تم دمج النفايات العضوية مع النفايات الخطرة، مما يعني أن النفايات العضوية سيتم إدراجها ضمن النفايات الخطرة، وهذا بخلاف الواقع والحقيقة، حيث لم يتم توصيف النفايات العضوية بنفايات خطرة رسمياً، وان تم توصيفها فإن ذلك يتطلب التعامل معها بطرق أخرى غير المتبعة حالياً من حيث تجميعها ونقلها والتخلص منها. ولو فرضنا بانها نفايات خطرة، هل يمكن مقارنتها بالنفايات الكيميائية أو الطبية أو النزعية، وكما ذكرنا سابقاً ان جميع النفايات الخطرة والموقفة عالمياً تحتاج الى طرق مثالية وعالمية لتجميعها ونقلها والتخلص منها. وإذا نظرنا الى المتبع حالياً في عقود البلدية في دولتنا الكويت والدول المجاورة، فإن النفايات العضوية يتم تجميعها ونقلها بطرق الخطرة من القنوت. حذف تلك النفايات فتحت أي احتياطات أو اشتراطات عالية لعدم خطورتها، حيث انها تعتبر إحدى ثروات البلد والتي يمكن الاستفادة منها. نقترح شطب النفايات العضوية من بند النفايات الخطرة. يضاف الى المادة الاولى من القانون - ثامناً: المعايير والاشتراطات: يضاف تصنيف (النفايات الالكترونية والكهربائية) للشركات الخرى المختصة بيئياً والتي تقوم بإعادة تدوير النفايات

الملاحظات. يضاف بند (ج): النفايات الخطرة -هي النفايات التي تعتبر خطرة على الصحة العامة والبيئة، وتكون طبيعتها صلبة أو سائلة أو تحتوي على غاز وتم الاستغناء عنها أو ناتجة عن تصنيع ومنها النفايات الاكترونية والنفايات العضوية والطبية. تم دمج النفايات العضوية مع النفايات الخطرة، مما يعني أن النفايات العضوية سيتم إدراجها ضمن النفايات الخطرة، وهذا بخلاف الواقع والحقيقة، حيث لم يتم توصيف النفايات العضوية بنفايات خطرة رسمياً، وان تم توصيفها فإن ذلك يتطلب التعامل معها بطرق أخرى غير المتبعة حالياً من حيث تجميعها ونقلها والتخلص منها. ولو فرضنا بانها نفايات خطرة، هل يمكن مقارنتها بالنفايات الكيميائية أو الطبية أو النزعية، وكما ذكرنا سابقاً ان جميع النفايات الخطرة والموقفة عالمياً تحتاج الى طرق مثالية وعالمية لتجميعها ونقلها والتخلص منها. وإذا نظرنا الى المتبع حالياً في عقود البلدية في دولتنا الكويت والدول المجاورة، فإن النفايات العضوية يتم تجميعها ونقلها بطرق الخطرة من القنوت. حذف تلك النفايات فتحت أي احتياطات أو اشتراطات عالية لعدم خطورتها، حيث انها تعتبر إحدى ثروات البلد والتي يمكن الاستفادة منها. نقترح شطب النفايات العضوية من بند النفايات الخطرة. يضاف الى المادة الاولى من القانون - ثامناً: المعايير والاشتراطات: يضاف تصنيف (النفايات الالكترونية والكهربائية) للشركات الخرى المختصة بيئياً والتي تقوم بإعادة تدوير النفايات

الملاحظات. يضاف بند (ج): النفايات الخطرة -هي النفايات التي تعتبر خطرة على الصحة العامة والبيئة، وتكون طبيعتها صلبة أو سائلة أو تحتوي على غاز وتم الاستغناء عنها أو ناتجة عن تصنيع ومنها النفايات الاكترونية والنفايات العضوية والطبية. تم دمج النفايات العضوية مع النفايات الخطرة، مما يعني أن النفايات العضوية سيتم إدراجها ضمن النفايات الخطرة، وهذا بخلاف الواقع والحقيقة، حيث لم يتم توصيف النفايات العضوية بنفايات خطرة رسمياً، وان تم توصيفها فإن ذلك يتطلب التعامل معها بطرق أخرى غير المتبعة حالياً من حيث تجميعها ونقلها والتخلص منها. ولو فرضنا بانها نفايات خطرة، هل يمكن مقارنتها بالنفايات الكيميائية أو الطبية أو النزعية، وكما ذكرنا سابقاً ان جميع النفايات الخطرة والموقفة عالمياً تحتاج الى طرق مثالية وعالمية لتجميعها ونقلها والتخلص منها. وإذا نظرنا الى المتبع حالياً في عقود البلدية في دولتنا الكويت والدول المجاورة، فإن النفايات العضوية يتم تجميعها ونقلها بطرق الخطرة من القنوت. حذف تلك النفايات فتحت أي احتياطات أو اشتراطات عالية لعدم خطورتها، حيث انها تعتبر إحدى ثروات البلد والتي يمكن الاستفادة منها. نقترح شطب النفايات العضوية من بند النفايات الخطرة. يضاف الى المادة الاولى من القانون - ثامناً: المعايير والاشتراطات: يضاف تصنيف (النفايات الالكترونية والكهربائية) للشركات الخرى المختصة بيئياً والتي تقوم بإعادة تدوير النفايات

## العبيد: البلدي يختص بالنظر في الموضوعات المعروضة بعد دراستها من الجهاز التنفيذي

اقترح مساعد المدير العام لشؤون الخدمات في البلدية محمد العتيبي بأن يتم شطب النفايات العضوية من بند النفايات الخطرة. وقال العتيبي انه تمت دراسة ما جاء بالكتاب المقدم من الجمعية الكويتية لتقنية المعلومات كجمعية نفع عام وتعاوها المخرج من بلدية الكويت في ذلك المجال لما فيه مصلحة دولتنا الكويت. ثانياً: الباب الاول - النخافة العامة - التعارييف - اولا - المقار. تسمية المدن والقرى والضواحي والمناطق والجزر والطرق والميادين ولا يجوز اطلاق اسماء الأشخاص على المدن والضواحي والمناطق الا لمن تولى مسند الامارة او ولاية العهد من حكام الكويت. ابداء الرأي مقدما في كل التزام او احتكار موضوعه استغلال مرفق عام في حدود اختصاص البلدية. مناقشة مشروع ميزانية السنة المالية الجديدة ومشروع الحساب الختامي للسنة المالية المنتهية. النظر في الاقتراحات التي تقدم من الحكومة او المواطنين او اعضاء المجلس البلدي في شأن من شؤون البلدية واصدار توصياته في هذه الاقتراحات. وضع اللوائح الخاصة بتنظيم اعمال المجلس البلدي. تقرير اللوائح والنظم المتعلقة بالشؤون والخدمات البلدية. ابداء الرأي في مشروع المخطط الهيكلي العام للدولة تمهيدا لاصداره بمرسوم. تقرير مخططات المناطق واستحداث وتنظيم كل المناطق السكنية والتجارية والصناعية وغيرها بما يتفق مع المخطط الهيكلي العام. تقرير تنظيم وتوزيع القطع التنظيمية ووضع اقتطاع الجيوب والزوائد المترتبة على التنظيم واقرار منشورات تقسيم وتجزئة الأراضي العامة للبناء وفقا للاوضاع والاجراءات والامثال التي يحددها المجلس البلدي. فرض رسوم مقابل الخدمات البلدية او الانتفاع بالمرافق البلدية او تعديلها او الغائها.

القرار رقم م.ب.ا.ر.و. 2012/11/150 (صفحة 44) بشأن «الموافقة على التمسك بالبنود أرقام (أولاً وثالثاً وسادساً) بالقرار رقم م.ب.ا.ر.و. 2012/11/132 (صفحة 19) الآتي نصه: أولاً: الموافقة على إلغاء البند

## الكندري: التأخير في إنجاز المعاملات يترك المجال لكثير من التساؤلات

فيرجى بيان الآتي: تزويدنا بجميع المعاملات الواردة للمجلس البلدي من تاريخ 2009/7/7 وحتى تاريخه من خلال كشف تفصيلي موضحا فيه بالتسلسل تاريخ وصول المعاملة الواردة للمجلس البلدي وتاريخ تحويلها للجان المجلس وتاريخ عرضها على لجان المجلس المختصة وتاريخ عرضها بجلسة البلدية الرئيسية وتاريخ موافقة المجلس البلدي عليها وتاريخ تصديق وزير البلدية على محضر جلسة البلدية وتاريخ إحالتها الى الجهاز التنفيذي إذا كانت توصية اللجنة المختصة بالإحالة الى الجهاز التنفيذي. وتابع الكندري «لا يمكن فهم مبررات ذلك التعطيل للمشاريع من قبل المجلس البلدي ونكرر اننا نتمنى ان يكون ما نشر غير صحيح لأن ما بهمتنا استمرارية سرعة إنجاز المعاملات وسأطلب من زملائي في المجلس البلدي التعاون لوضع النقاط على الحروف بشأن أي إجراءات تؤخر النظر في المشاريع أو أمانك تأخرها ومبررات ذلك لأن هدفنا جميعا المصلحة العامة.

ما يثار في الصحف حول هذا الأمر خاطئا مألقتا ان انه سيطلب من زملائه الأعضاء وضع النقاط على الحروف بشأن معالجة هذا الوضع، من جانب آخر قدم الكندري السؤال التالي: نظرا لتأخر بعض مراجعي المجلس البلدي من أفراد وقطاع خاص وجهات حكومية لتأخر العديد من المعاملات الخاصة بالمشاريع المختلفة في المجلس البلدي، وللوقوف عن قرب على أسباب تلك المعلومة، ولتحاوله تقاديبها مستقبلا إن وجدت ومعالجتها، فإنه حرصا على الدور المنوط القيام به من قبل المجلس البلدي وفقا للقانون رقم 2005/5 بشأن اللوائح التي يسرني ان اتقدم بالسؤال التالي: مدى صحة الخبر المنشور والمشار إليه اعلاه. إذا كان الجواب بالنفي، فهل قامت الامانة العامة للمجلس البلدي بالرد ومخاطبة وسائل الإعلام ونفي تلك الأخبار من أجل إظهار الدور الريادي للمجلس البلدي؟ إذا كان الجواب يؤكّد تلك الأخبار والمعلومات والوقائع



عبدالله الكندري

## طلب اعتماد التصاميم المعمارية لمركز التميز لأبحاث علوم البحار

المسجل تحت كود (P-KISR-06-06)، والمخطط تنفيذة في موقع دائرة الزراعة البحرية والثروة السمكية العائد للمعهد بمنطقة رأس السالمية بمحافظة حولي. ونظرا لعدم توافر مساحة أرض كافية لتلبية الاحتياجات والمتطلبات الأساسية لإنشاء هذا المركز، يرجى التكرم بالموافقة على أن تكون التصاميم المعمارية للمبنى مكونة من دور ارضي ودورين اول وثاني وسطح ليتمكن المعهد من الوفاء بالتزاماته تجاه الجهات المحلية والإقليمية ذات العلاقة.

طلب معهد الكويت للأبحاث العلمية من المجلس البلدي اعتماد التصاميم المعمارية للمبنى في منطقة السالمية. وقالت نائب المدير العام للإدارة المالية ساهرة الدوسري في كتابها إلى المجلس البلدي والذي سبتحه لجنة حولي: ضمن خطة المعهد لتطوير مرافقه البحثية، يقوم المعهد حاليا بعمل الدراسات والتصاميم المعمارية والهندسية لتأسيس مركز التميز لأبحاث ودراسات علوم البحار والموارد البحرية، وهو احد المشاريع المعتمدة بخطة التنمية



محمد العتيبي